

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

ديوان المحاسبة

رأي استشاري

صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه

-:-

رقم الرأي : ٢٠٢٥/٥٧

تاريخه : ٢٠٢٥ / ٥ / ٢٠

رقم الأساس : ٢٠٢٤/٦٥ استشاري

الموضوع: عقد مصالحة بين بلدية الغازية والعمال المياوين .

المرجع: كتاب وزير الداخلية والبلديات رقم ٩٨١٥ تاريخ ١٨/١٠/٢٠٢٤ .

× × ×

الهيئة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيس الغرفة : عبد الرضى ناصر
رئيس الغرفة : انعام البستاني
رئيس الغرفة : نللي ابي يونس
المستشار المقرر : ايلي معلوف

× × ×

ان ديوان المحاسبة

بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر

ولدى التدقيق والمداولة

تبين ما يلي:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٢٤ الكتاب المذكور في المرجع أعلاه الذي يخلص فيه وزير الداخلية والبلديات الى طلب الرأي الاستشاري حول النقص الحاصل في صندوق بلدية الغازية الناتج عن دفع مبلغ خلافاً للأصول يتعلق بالمصالحة المرتبطة بتعويضات واجور العمال والمياومين في البلدية .

وان لجنة دراسة تقارير المراقبين العاملين في الوزارة دققت تقرير الفصل الرابع للعام ٢٠٢٣ عن اعمال البلدية واكتشفت استمرار النقص في رصيد الصندوق .

بناءً عليه

بما ان الموضوع المطروح يتعلق بنقص في رصيد الصندوق وهو يشكل ، في حال ثبوته ، مخالفة مالية تقع تحت طائلة المادتين /٦٠/ و /٦١/ من قانون تنظيم ديوان المحاسبة رقم ٨٣/٨٢ ، وبالتالي يعود للغرفة القضائية المختصة لدى الديوان النظر والحكم بها اصولاً .

وبما انه يقتضي سنداً لما تقدم اعلان عدم الصلاحية لابداء الرأي المطلوب واحالة الملف الى الغرفة القضائية المختصة .

لهذه الاسباب

يرى الديوان

اولاً : اعلان عدم الصلاحية لابداء الرأي المطلوب .

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من وزارة الداخلية والبلديات - النيابة العامة لدى الديوان.

x x x

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ العشرين من شهر أيار سنة الفين وخمسة وعشرين.

كاتب الضبط	المستشار المقرر	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس ديوان المحاسبة
وسيم كامله	ايلى معلوف	نللي ابي يونس	انعام البستاني	عبد الرضى ناصر	محمد بدران

يحال على المراجع المختصة
بيروت في ٢٠٢٥ / ٥ /
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران